

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ١ لسنة ٢٠٠٠

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ بإصدار قانون الزراعة المعدل بالقانون

رقم ١١٦ لسنة ١٩٨٣ ؛

وعلى القانون رقم ٦٢ لسنة ١٩٧٤ فى شأن بعض الأحكام الخاصة بالتعمير

والمعدل بالقانون رقم ١١٣ لسنة ١٩٧٥ ؛

وعلى القانون رقم ١٠٦ لسنة ١٩٧٦ فى شأن تنظيم وتوجيه أعمال البناء وتعديلاته

ولاتحته التنفيذية ؛

وعلى قانون نظام الحكم المحلى الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن المجتمعات العمرانية الجديدة وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ فى شأن الأراضى الصحراوية وتعديلاته ؛

وعلى قانون التخطيط العمرانى الصادر بالقانون رقم ٣ لسنة ١٩٨٢ وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ فى شأن حماية الآثار ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك الدولة الخاصة ؛

وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ بإصدار قانون فى شأن الهيئة ؛

وعلى قرار السيد / رئيس الجمهورية رقم ١٠٩٣ لسنة ١٩٧٣ بإنشاء الهيئة العامة

للتخطيط العمرانى المعدل بالقرار الجمهورى رقم ٦٥٥ لسنة ١٩٨٠ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٠٠ لسنة ١٩٨٢ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون

التخطيط العمرانى ؛

وعلى موافقة هيئة المخططات بوزارة الدفاع رقم ٩٩/١٠٠٠١٥١٥ برقم قيد

د/٣٠٤/١/٢٠٧٨ بتاريخ ١٠/٨/١٩٩٩ ؛

وعلى موافقة المجلس الشعبى المحلى لمحافظة المنيا على التخطيط العام لمدينة ملوى

بجلسته المنعقدة فى ٢٢ سبتمبر ١٩٩٩ واعتماد السيد اللواء/ محافظ المنيا للمخطط العام

لمدينة ملوى بذات التاريخ ؛

وعلى مذكرة السيد المهندس/ رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتخطيط العمرانى

فى هذا الشأن ؛

تقرر:

مادة اولى - يعتمد التخطيط العام لمدينة ملوى - محافظة المنيا طبقاً للتقرير

والخريطة المرفقين واللذين أعدتهما الهيئة العامة للتخطيط العمرانى بالاشتراك

مع الوحدة المحلية لمركز ومدينة ملوى .

مادة ثانية - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر فى ٢/١/٢٠٠٠

وزير الإسكان والمرافق

والمجتمعات العمرانية

أ. د. م/ محمد إبراهيم سليمان